

روح المعاني

فما بلغت رسالته أى فما أدت شيئاً من رسالته لما أن بعضها ليس أولى بالاداء من بعض فاذا لم تؤد بعضها فكأنك أغفلت أداءها جميعاً كما أن من لم يؤمن بعضها كان كمن لم يؤمن بكلها لاداء كل منها بما يدل عليه غيرها وكونها لذلك فى حكم شء واحد والشء الواحد لا يكون مبلغاً غير مبلغ مؤمناً به غير مؤمن به ولأن كتمان بعضها يضيع ما أدى منها كترك بعض أركان الصلاة فان غرض الدعوة ينتفض به واعترض القول بنفى أولوية بعضها من بعض بالأداء بأن الأولوية ثابتة باعتبار الوجوب قطعاً وطناً وجلاءً وخفاءً اصلاً وفرعاً وأجاب فى الكشف بأنه نفى الأولوية نظراً إلى أصل الوجوب وأيضاً ان ذلك راجع إلى المبلغ والكلام فى التبليغ وهو غير مختلف الوجوب لأنه شء واحد نظراً إلى ذاته ثم كتمان البعض يدل على أنه لم ينظر إلى أنه مأمور بالتبليغ بل إلى ما فى المبلغ من المصلحة فكأنه لم يمثل هذا الأمر أصلاً فلم يبلغ وإن أعلم الناس لم ينفعه لأنه مخبر إذ ذاك لا مبلغ ونوقش فى التعليل الثانى بأن الصلاة اعتبرها الشارع أمراً واحداً بخلاف التبليغ وهى مناقشة غير واردة لأنه تعالى ألزمه علسه الصلاة والسلام تبليغ الجميع فقد جعلها كالصلاة بلا ريب .

ومما ذكرنا فى تفسير الشريعة يعلم أن لاتحاد بين الشرط والجزاء ومن ادعاه بناءً على أن المآل إن لم تبلغ الرسالة لم تبلغ الرسالة جعله نظير .

أنا أبو النجم وشعرى شعرى .

حيث جعل فيه الخبر عين المبتدأ بلا مزيد فى اللفظ وشعرى شعرى المشهور بلاغته والمستفيض فصاحته ولكنه أخبر بالسكوت عن هذه الصفات التى بها تحصل الفائدة أنها من لوازم شعره فى أفهام الناس السامعين لاشتهاره بها وأنه غنى عن ذكرها لشهرتها وذياعها وكذلك كما ابن المنير : أريد فى الآية لأن عدم تبليغ الرسالة أمر معلوم عند الناس مستقر فى الافهام أنه عظيم شنيع ينهى على مرتكبه ألا ترى أن عدم نشر العلم من العالم أمر فطيع فكيف كتمان الرسالة من الرسول ! فاستغنى عن ذكر الزيادات التى يتفاوت بها الشرط وجزاء للصوقها بالجزاء فى الأفهام وأن كل من سمع عدم تبليغ الرسالة فهم ماوراءه من الوعيد والتهديد وحسن هذا الأسلوب فى الكتاب العزيز بذكر الشرط عاماً حيث قال سبحانه : وإن لم تفعل ولم يقل : وإن لم تبلغ الرسالة فما بلغت الرسالة ليتغaira لفظاً وإن اتحدا معنى وهذا أحسن رونقاً وأظهر طلاوة من تكرار اللفظ الواحد فى الشرط والجزاء وهذه الذروة انحط عنها أبو النجم بذكر المبتدأ بلفظ الخبر وحق له أن تتضاءل فصاحته عند فصاحة المعجز فلا معاب عليه فى ذلك وقيل : إن المراد فان لم تفعل فلك ما يوجب كتمان الوحي كله فوضع السبب

موضع المسبب ويعضده ما أخرجه إسحق راهويه فى مسنده من حديث أبى هريرة رضى الله تعالى عنه وأخرجه أبو الشيخ وابن حبان فى تفسيره من مرسل الحسن أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : بعثنى الله تعالى بالرسالة فضقت بها ذرعا فأوحى الله تعالى إن لم تبلغ رسالاتى عذبتك وضمن لى العصمة فقويت .

وقيل إن المراد إن تركت تبليغ ما أنزل إليك حكم عليك بأنك لم تبلغ أصلا وقيل وليته ما قيل المراد بما أنزل القرآن وبما فى الجواب بقية المعجزات وقيل : غير ذلك واستدل بالآية على أنه صلى الله عليه وسلم لم يكتم شيئا من الوحي ونسب إلى الشيعة أنهم يزعمون أنه E كتم البعض تقية .

وعن بعض الصوفية أن المراد تبليغ ما يتعلق به مصالح العباد من الأحكام وقصد بإنزاله اطلاعهم عليه وأما ما خص به من الغيب ولم يتعلق به مصالح أمته فله بل عليه كتمانهم وروى السلمى عن جعفر رضى الله تعالى عنه فى قوله تعالى : فأوحى إلى عبده ما أوحى قال : أوحى بلا واسطة فيما بينه وبينه سرا إلى قلبه